

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٢٢ لسنة ٢٠١١

بإلغاء القرار الوزاري رقم ٨١٥ لسنة ٢٠١١

بتتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقرار رقم ١٠٣٣ لسنة ١٩٩٩

بشأن تنفيذ بعض أحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨١٥ لسنة ٢٠١١ بتتعديل بعض أحكام القرار الوزاري

رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ :

قر (١) :

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزاري رقم ٨١٥ لسنة ٢٠١١ بتتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقرار رقم ١٠٣٣ لسنة ١٩٩٩ بشأن تنفيذ بعض أحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحميراً في ٢٠١١/٦/٢١

وزير الداخلية

منصور عيسوى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

١٩٠٦ - ٢٠١٠ س ٢٥٦٤٧